

ص-0000066-30101-08-2024

من المديرية العامة للأداءات
إلى

07 ماي 2024

الموضوع: حول طلب إيضاحات جبائية.
المرجع: مکتوبکم الوارد علينا بتاريخ 15 أفريل 2024.

وبعد، تبعا لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه تمكين شركة " الناشطة في مجال برمجيات الإعلامية من الانتفاع بالامتيازات الجبائية بعنوان التنمية الجهوية، يشرفني إحاطتکم علما أنه طبقا لأحكام الفصل 63 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات تم بمقتضى الأمر الحكومي عدد 389 لسنة 2017 المؤرخ في 9 مارس 2017 استثناء أنشطة المهن الحرة من الانتفاع بالامتيازات الجبائية بعنوان التنمية الجهوية.

وعلى هذا الأساس وباعتبار أن نشاط الشركة يتمثل في تصميم البرمجيات وتقديم الخدمات الإعلامية فإنه لا يمكنها الانتفاع بالامتيازات الجبائية بعنوان التنمية الجهوية.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأداءات
الأستاذة منيرة العريبي حرم العريبي